

# موجهات منح التمويل المصرفي لعام 2021

التاريخ : الثاني من ذي الحجة 1442

الموافق : 12 يوليو 2021م

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

(2021/4) منشور رقم

معنون إلى كافة المصارف

## موجهات منح التمويل المصرفي

استناداً إلى المواد (41) و (60) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م، وإنفاذاً لسياسات بنك السودان المركزي للعام 2021م والتي تهدف إلى حث المصارف على الإستخدام الأمثل لمواردها في عملية منح التمويل المصرفي بما يحقق أهداف السياسات النقدية والتمويلية فقد تقرر الآتي:

### أولاً : إلغاء المنشورات والتعاميم التالية :

#### المنشورات :

1. منشور الإدارة العامة للرقابة المصرفية رقم (2002/30) " أسس وضوابط الإستثمار المباشر بغرض التمويل" .
2. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2008/4) "تمويل القمح" .
3. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم ( 2019/2 ) "تمويل التجارة المحلية" .
4. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2019/3) "ضوابط التمويل العقاري" .
5. منشور الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي رقم (2020/1) " موجهات منح التمويل المصرفي للعام 2020م" ، على أن تظل المنشورات رقم (2005/2) "تمويل الجهات الحكومية" ورقم (2019/5) "تمويل إنتاج الذهب" التي ألغيت بموجبه ملغاة .

#### التعاميم :

1. تعميم الإدارة العامة للرقابة المصرفية الصادر بتاريخ 20 نوفمبر 2003م "حظر دخول المصارف في الإستثمار المباشر بغرض التمويل لشراء المحاصيل الزراعية" .
2. تعميم الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي الصادر بتاريخ 20 فبراير 2012م " تمويل شراء الحبوب الزيتية" .
3. تعميم الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي الصادر بتاريخ 27 فبراير 2019م " حظر تمويل شراء الإنتاج المحلي من القمح" .

### ثانياً : المجالات، الجهات، والأنشطة المسموح بها :

#### 1. التمويل العقاري :

يسمح للمصارف بتمويل التشييد العقاري شريطة أن تكون قطعة الأرض المراد تشييدها مملوكة للعميل طالب التمويل على أن يقتصر على الجوانب التالية:

- المستشفيات والمرافق الصحية .
- المدارس والجامعات والمنشآت التعليمية .
- السكن الشعبي والسكن عبر المحافظ التمويلية المخصصة لهذا الغرض بواسطة الصندوق القومي للإسكان والتعمير .
- تحسين وصيانة المأوى في حدود مبلغ التمويل الأصغر .

#### 2. تمويل الجهات الحكومية:

يسمح للمصارف بعد الحصول على الموافقة المسبقة لوزارة المالية والتخطيط الإقتصادي وموافقة بنك السودان المركزي بتمويل المؤسسات والهيئات والشركات التي تساهم فيها الحكومة بأي نسبة من رأس مالها .

### 3. تمويل مخلفات التعدين (الكرتة) :

يسمح للمصارف بتمويل مخلفات التعدين بصيغتي المضاربة والمشاركة فقط وفق الضوابط التالية:

- أن تكون شركة مخلفات التعدين شركة سودانية خالصة .
- أن يكون التمويل قصير الأجل .
- أن يكون التمويل في حدود رأس المال العامل للشركة لشراء السيانيد، الزئبق، ومخلفات التعدين التقليدي (الكرتة).
- موافقة الشركة السودانية للموارد المعدنية .

### 4. أخرى :

- تمويل تطوير الأراضي للأغراض الزراعية بما في ذلك تجهيزات أعمال الري .
- تمويل شراء الحبوب الزيتية على أن يقتصر ذلك على مصانع الزيوت وعمليات الصادر .

## ثالثاً : المجالات، الجهات، والصيغ المحظورة :

### 1- المجالات:

- التمويل العقاري والتشييد باستثناء ما ذكر في الفقرة (1) من البند ثانياً .
- شراء الأراضي بما في ذلك الأراضي السكنية والزراعية والاستثمارية.
- شراء الذهب.
- التجارة المحلية "ويقصد بها أي نشاط لشراء السلع والبضائع أو المحاصيل الزراعية بغرض إعادة بيعها داخل حدود الدولة الجغرافية بالعملة المحلية وتشمل كل السلع سواء كانت مصنعة داخلياً أو مستوردة
- المتاجرة في العملات الأجنبية.
- شراء الأسهم والأوراق المالية.
- سداد عمليات تمويلية قائمة أو متعثرة.
- الإتجار في رصيد الإتصالات واستخداماته.
- الإستيراد عدا مدخلات الإنتاج الزراعي (بشقيه النباتي والحيواني ) والصناعي والسلع الإستراتيجية والماكينات وأليات معدات الحرفيين والمهنيين وفق الضوابط المنظمة.
- تمويل شراء القمح المنتج محلياً وتنفيذ أي عمليات تتعلق بذلك .
- الإستثمار المباشر لشراء المحاصيل الزراعية من الأسواق المحلية مباشرةً أو من خلال شركاتها التابعة والزميلة .

### 2- الجهات:

- الحكومة الاتحادية.
- حكومات الولايات والمحليات.
- شركات صرافات النقد الأجنبي.
- شركات التحاويل المالية.

### 3- الصيغ:

- التمويل بصيغة المضاربة المطلقة.
- التمويل بصيغة المشاركة .

- التمويل بصيغتي المضاربة والمرابحة لأعضاء مجالس إدارات المصارف والمؤسسات المالية ومجموعاتهم الائتمانية .
- تمويل شراء مخلفات الذهب بصيغ المداينات كالبيع الآجل ، والسلم والمرابحة للأمر بالشراء ونحوها .

للعمل بهذا المنشور إعتباراً من تاريخه مع مراعاة تعميمه على كافة فروعكم العاملة .